

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٧١٤ لسنة ٢٠١٥

**رئيس مجلس الوزراء**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ كفر الشيخ :

وبناءً على ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

**ووفق على تخصيص قطعة أرض أملاك دولة مساحتها خمسون فدانًا مجففة**

**من بحيرة البرلس كائنة بجوار كوبرى بوغاز البرلس بمحافظة كفر الشيخ ، بالمجان ،**

**لصالح الوحدة المحلية المالكة لها لإقامة منطقة صناعية عليها وحدود الأرض كما يلى :**

**الحد البحري : حرم الطريق الدولى ثم الطريق الدولى الساحلى .**

**الحد القبلى : فضاء مجفف ثم بحيرة البرلس .**

**الحد الشرقى : فضاء مجفف ثم بحيرة البرلس .**

**الحد الغربى : فضاء مجفف ثم بوغاز البرلس (المدخل + كوبرى البرلس) .**

**(المادة الثانية)**

**ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .**

**صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٢ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ**

**(الموافق ٢٩ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .**

**رئيس مجلس الوزراء**

**مهندس / إبراهيم محلب**